الأعصار ان الملك اسم للأرض سوا اتصل بها غراس ام لا ولا سيما في بلد تكم
وما اخذ قار بها من السلاد وكذلك الحكم لو قال في هذه الدمنة او لجهذا
ولو كان القدر الموقوف في الملك او الدمنة ثمرا اذ لا تقيد قرينة كونه ثمرا
خصوصية بالنخل فينقطع بانقطاعه بدليل قول بعض الواقفين جعلت
في ملكي او ارضي او داري اضحية فيعلم بالاضطرار ان قصده ليشترى من
غلة الأرض او ثمن غلتها او باجرتها او اجارة الدار اضحية واذا قسم
الورثة الأرض او النخل فالمجعول فيه ذلك صار على كل منهم من القدر المو
قوف كنسبة نصيبه من التركة واذا هلك نصيب بعض المقتسمين ولم يحصل
منه ما صار عليه من الموقوف وانقطع وفات على المستحقين ولا يحمل
على الباقي نصيبه اذ لو قيل بذلك لافضى الى الغرر في القسمة المفضي الى
عدم لزومها وكان الواقف عالما ان الورثة يقتسمون قسمة لازمة و
مقتضاها اختصاص كل بما صار اليه الملك واذا احتاج الملك الذي فيه
الصبرة الى تحصيل ماء او اصلاح مسيل او سد حائطها او غير ذلك مما
يراد لحفظ الأصل فهو على المالك ولا يبخس المستحق شيا لذلك لان
ما كان لحفظ الأصل فمؤنته على المالك وهذا الأصل مملوك بدليل جواز
بيعه والشفعة فيه اذا بيع منه شقص وقد عرفت ان الوقف لا يجوز
بيعه ولا يشفع بشركته نعم لو كان الوقف لخلات معينه او موضعا من ا
رض معينا خصه من مؤنته لتحصيل الماء وتصليح المسيل ونحوهما بقدر
نسبة المصادفة للوقف عينه فالموقوف اصله وما كان من الكلف السلطانيه
فلا شي منه على الوقف والله سبحانه وتعالى اعلم وصلى الله على الاخوان
عموما وحافظ الحفا محمد بن عبد العزيز وعبد المحسن وعبد الله بن محمد بن سحا
وناصر بن محمد يبلغون السلام وكاتبه عبد العزيز بن ناصر بن تركي يبلغ السلام والسلام
والسلام فائدة

فائدة لو قال قائل اذا لم يبق من ريع النخل سوى القدر الموقوف ومعلوم
ان الموروث عن الواقف للموقوف عليه فان التركة التي يخرج من ثلثها قلنا
العبرة لخروج الموقوف او الموصى به من الثلث حين الموت ليس قبله ولا ١٠
بعده فتأمل فائدة اخرى وجد بخط شيخ الاسلام رحمه الله وقف
المنفعة المؤبدة كخدمة عبد موصى بها مدة ثم يعتقها الموصى له فيها
وها ان الفائدتان محلهما صدر الجواب لكن ذهلنا بهما والله سبحانه
وتعالى اعلم بسم الله الرحمن الرحيم هذه وصية ابي حنيفة رحمه الله
لتلميذه السمتي حين استاذنه في الخروج الى موطنه والرجوع الى منزله
وقد طال مكثه عنده قال لا حتى اتقدم اليك بالوصية فيما تحتاج اليه في
معاشرة الناس ومراتب اهل العلم وتاديب النفس وسياسة الرعية ور
ياضة الخاصة والعامة وتفقد امر العامة حتى اذا خرجت بعملك كان معك
آلة تصلح لك وتزينك ولا تشينك واعلم انك متى اسأت عشرة الناس صاروا
لك اعداء وان كانوا اباءك وامهاتك وانت اذا احسنت العشرة مع اقوام ليسوا باقربائك
صاروا اباءك ثم اصبر يوما حتى افرغ لك ذهني واعرفك من الامر ما تحمدني و
نفسك عليه وما توفيقي الا بالله فلما مضى الميعاد قال انا اكشف عنك
عام من عليه كاني بك اذا وصلت الى بلدك وقد دخلت البصرة وقد اقبلت
على المنافسة لمنا الفقه وتطولت بعلمك لديهم وانقبضت عن مخا
لطتهم ومعاشرتهم وهجرتهم فهجروك وشتمتهم فشتموك وضللوك وبد
عوك واتصل ذلك الشين بنا وبك واحتجت الى الهرب والانتقال و
ليس هذا برأي فانه ليس بعاقل من لم يدار من ليس من مداراته بد حتى يجعل
الله تعالى له فرجا ومخرجا قال السمتي ولقد كنت على ما قال ثم قال ابو حنيفة
رحمه الله اذا دخلت البصرة واستقبلك الناس وعرفوا حقك فانزل كل رجل

Copyright © King Saud University